

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٩٢ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين وبالأديان المسموح بها في البلاد والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة لها بقرية الاتلات مركز مطاي محافظة المنيا ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرفق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جادى الآخرة سنة ١٣٩٤ (٧ يولييه سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٤

في شأن وزارة شؤون رئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ١٩٧٣ بشأن إعادة تنظيم رئاسة الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٩ لسنة ١٩٧٤ بتحديد اختصاصات وزير شؤون رئاسة الجمهورية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٨٤ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور حامد حسين حارم مفضا على مشروع البتروكيويات .

مادة ٢ - على وزير البترول تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جادى الآخرة سنة ١٣٩٤ (٧ يولييه سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر في ١٩٧٠/٧/٢ المؤيد من

الحكمة الإدارية العليا في ١٩٧٤/١/٢٠ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبد الرزق عبد سلامة في وظيفة مدير عام من الدرجة الأولى بمصلحة الضرائب اعتبارا من ٩ من يناير سنة ١٩٦٦ مع ما يترتب على ذلك من آثار .

مادة ٢ - على وزير المالية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جادى الآخرة سنة ١٣٩٤ (٧ يولييه سنة ١٩٧٤)

أنور السادات